

Distr.: General
4 February 2025
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

الدورة الرابعة والعشرون

نيويورك، 21 نيسان/أبريل - 2 أيار/مايو 2025

البند 4 من جدول الأعمال المؤقت*

مناقشة بشأن المجالات الستة التي كُلف المنتدى الدائم بولاية بشأنها (التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والثقافة، والبيئة، والتعليم، والصحة، وحقوق الإنسان)، في ضوء إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030

أثر الاستعمار والنزاعات المسلحة على حقوق الشعوب الأصلية: حتمية بناء السلام

مذكّرة من الأمانة العامة

تتشرف الأمانة العامة بأن تحيل إلى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية الدراسة التي أعدها أعضاء المنتدى الدائم، هانية مغاني وهانا ماكغليد وجيفري روث، بشأن أثر الاستعمار والنزاعات المسلحة على حقوق الشعوب الأصلية: حتمية بناء السلام.



دراسة بشأن أثر الاستعمار والنزاعات المسلحة على حقوق الشعوب الأصلية: حتمية بناء السلام

موجز

في هذه الدراسة، يبحث أعضاء المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، هانية مغاني وهانا ماكغليد وجيفري روث، آثار الاستعمار والنزاعات المسلحة على الشعوب الأصلية، مسلطين الضوء على الانتهاك الممنهج للحقوق المعترف بها في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الحق في الحياة وفي تقرير المصير وفي الأراضي والإقليم والموارد وفي الصحة وفي الحفاظ على الموروث الثقافي.

واستناداً إلى فلسفة فرانترز فانون، يؤكد مؤلفو الدراسة ضرورة تفكيك الموروثات الاستعمارية، ومعالجة القمع النفسي والهيكلية، والانتقال من السلام السلبي، الذي يُعرّف بأنه توقف العنف، إلى السلام الإيجابي وسمته الإنصاف والعدالة والوثام.

وتشمل التوصيات الرئيسية للدراسة التصدي لانتهاكات حقوق الشعوب الأصلية في سياق النزاعات المسلحة، وإرساء آليات لتحقيق العدالة، وضمان مشاركة الشعوب الأصلية في الحوكمة، وتفكيك الممارسات الاستعمارية الجديدة. ويشدّد المؤلفون على ضرورة تضمين جهود بناء السلام الرؤى الكونية للشعوب الأصلية ونظمها المعرفية التي تعتبر السلام حالة توازن كلي تشمل الرفاه البشري والبيئي والروحي.

أولا - مقدمة

1 - لطالما شكّلت الآثار المضاعفة للاستعمار والنزاعات المسلحة حياة الشعوب الأصلية وحقوقها، تاركة إرثاً عميقاً من اغتصاب الحقوق والتهميش والظلم الممنهج. وهذه المظالم، وهي أبعد ما تكون عن كونها أثراً بائداً لتاريخ مضي، لا تزال قائمة في أشكال معاصرة تتبدى عبر الممارسات الاستعمارية الجديدة وأوجه اللامساواة الهيكلية والنزاعات المدفوعة بالتنافس على الموارد. ولا تزال حياة الشعوب الأصلية وأراضيها وأقاليمها وراثتها الثقافي تشكّل محوراً لهذه الديناميات، حيث إن الأراضي والأقاليم والموارد كثيراً ما تكون مستهدفة لما تتطوي عليه من قيمة اقتصادية واستراتيجية. ويلقي مؤلفو هذه الدراسة الضوء على الصلة بين الاستعمار والنزاع المسلح، فينظرون في آثارهما المتداخلة على حقوق الشعوب الأصلية ويطرحون بناء السلام وحفظ السلام كمسار لا غنى عنه لتحقيق العدالة والمصالحة.

2 - يتسم الاستعمار بانتهاكه الممنهج لحق الشعوب الأصلية في الحياة وفي الكرامة الإنسانية، وبتعطيله النظم الاجتماعية - الثقافية والاقتصادية، واغتصابه حقوق المستعمرين، وفرضه هياكل حوكمة غريبة عنهم. وقد أدت هذه الممارسات إلى أوجه مستمرة لانعدام المساواة الاقتصادية ولمحو الهوية الثقافية، يتضخم أثرها في كثير من الأحيان بفعل النزاعات المسلحة التي تُستغل في سياقها الأقاليم والمناطق المحفوظة للشعوب الأصلية من أجل تحقيق مكاسب سياسية واقتصادية. وتؤثر النزاعات المسلحة، سواء كانت داخلية أم عابرة للحدود، على الشعوب الأصلية بشكل غير متناسب، فهي تجبرها على النزوح من أراضي وأقاليم الأسلاف وتقوّض التجانس الثقافي وتديم حلقات العنف النُظمي. ولا بد، في هذا السياق، ألا يقتصر بناء السلام وحفظ السلام على الأطر التقليدية لتسوية النزاعات وأن يعالج الأسباب الجذرية المؤدية إلى وقوع المظالم.

3 - واستناداً إلى الفلسفة النقدية لفرانتز فانون، يرى مؤلفو هذه الدراسة في الاستعمار نظام قهر متأصلاً يجرّد المستعمرين من إنسانيتهم ويرسخ في الوقت نفسه الهيمنة الهيكلية. ويقدم تحليل فانون للأبعاد النفسية والمادية والنظمية للعنف الاستعماري رؤية نظرية تساعد على فهم التهميش المستمر للشعوب الأصلية. وتبرز دعوته إلى استرداد الهوية والتحرر ضرورة التصدي للموروثات الاستعمارية باعتبار ذلك ركيزة أساسية لتحقيق سلام حقيقي. ويبرز فانون أيضاً التفاعل بين الندوب النفسية التي يخلفها الاستعمار وبين الأنظمة الهيكلية التي تديم الاستغلال، مؤكداً أن السلام لا يمكن أن يقتصر على غياب العنف بل يجب أن يشمل أيضاً تفكيك الأنظمة المسببة للمظالم ورد الكرامة إلى المقهورين.

4 - ويذهب مؤلفو الدراسة إلى أن السعي إلى تحقيق السلام لصالح الشعوب الأصلية يتطلب محور تركيز مزدوجاً ينصب على معالجة الأضرار التاريخية من خلال العدالة التعويضية، مع إنشاء آليات تمنع وقوع الانتهاكات في المستقبل. ويستلزم ذلك الانتقال من السلام السلبي، الذي يُعرّف بأنه توقف العنف، إلى السلام الإيجابي وسمته العدالة والإنصاف وتمكين المجتمعات المحلية المهمشة. والأطر الدولية، مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وقرار الجمعية العامة 147/60 بشأن المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، توفر ركائز حيوية لمعالجة هذه القضايا النُظمية. بيد أن فعالية هذه الأدوات تتوقف على تفعيلها، وهو الأمر الذي يتعثر في كثير من الأحيان بسبب عدم كفاية الإرادة السياسية وضعف المساءلة.

5 - ومن خلال نهج متعدد التخصصات يجمع بين التحليل التاريخي والتحليل النقدي القانوني والاستقصاء الفلسفي، يتناول مؤلفو هذه الدراسة بشكل نقدي الأبعاد الهيكلية للاستعمار والنزاع المسلح. وهم يسلطون الضوء على الثغرات بين القواعد الدولية وتنفيذها العملي، طارحين رؤى ذات منحى عملي تتناول كيفية تحقيق العدالة وإرساء شكل إيجابي لبناء السلام وحفظ السلام لفائدة الشعوب الأصلية. ويتخذ المؤلفون الرؤى الكونية للشعوب الأصلية، التي تتصوّر السلام بوصفه حالة من الوئام بين الإنسانية والبيئة والروحانيات، محوراً لهم ويدعون إلى نهج تحويلي إزاء بناء السلام - نهج لا يشكّل فقط حتمية أخلاقية بل يمثل أيضاً ركيزة ضرورية للتنمية المستدامة والحكم العادل.

6 - والمؤلفون، بإعادتهم تصوّر بناء السلام كعملية دينامية وشاملة للجميع، يسعون إلى المساهمة في الخطاب الأوسع نطاقاً الذي يتناول تحقيق العدالة لفائدة الشعوب الأصلية. وهم يبرزون الحاجة إلى التصدي لموروثات الاستعمار والنزاع المسلح، لا باعتبارهما تحديين منفصلين بل بوصفهما ظاهرتين ترتبط إحداهما بالأخرى وتستلزمان تحولاً نُظْمياً شاملاً. فلن يستطيع المجتمع العالمي أن يخطو نحو مستقبل يسوده السلام الحقيقي والإنصاف وتستعاد فيه الكرامة الإنسانية ما لم يتصدّ لهاتين القضيتين الأساسيتين.

ثانياً - أنواع العدالة

7 - للعدالة دورٌ مهم في عدة مجالات مختلفة يعيّر كلّ منها عن مبادئ العدالة والإنصاف بأسلوبه الخاص. وتسعى الكيانات العادلة إلى إرساء الاستقرار والرفاه والعدل والإنصاف بين جميع الأطراف. ويمكن أن يؤدي غياب العدالة إلى وقوع مظالم تزعزع الاستقرار، إما بإشاعة السخط أو إثارة الاضطرابات المدنية أو إشعال التمرد أو الثورة. ومن ثم، فأنواع العدالة ومفاهيمها المختلفة تترتب عليها آثار وطنية ودولية هامة في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمدنية والجنائية وذلك على نحو ما يرد أدناه.

8 - فالعدالة الإقساطية، التي تُعرف أيضاً باسم العدالة الاقتصادية، تُعنى بتحقيق العدل فيما يتلقاه الناس ويستخدمونه من موارد ضمن نظام معين، سواء أكانت هذه الموارد سلعاً أم خدمات. وهي تستمد جذورها من النظام الاجتماعي والاشتراكية، إذ إن المساواة مبدأ متأصل فيها.

9 - وتركّز العدالة الإجرائية على اتخاذ القرارات وتنفيذها من خلال عمليات عادلة تضمن المعاملة المنصفة. ويتطلب هذا النوع من العدالة أن تكون الإجراءات على درجة عالية من الحياد وأن تُطبّق بصورة مستمرة لكي يتسنى الوصول إلى قرارات أو نتائج تخلو من التحيز. وينبغي أن يتسم القائمون على تنفيذ هذه الإجراءات بالحياد، كما ينبغي أن يكون للمتأثرين مباشرة بالقرارات صوتٌ أو تمثيلٌ حقيقي في عملية صنع القرار. وللعدالة الإجرائية دورٌ رئيسي في تسوية المنازعات والتفاوض والوساطة والتحكيم والفصل في القضايا.

10 - أما العدالة الجزائية، فهي نهجٌ ذو أثر رجعي يسوّغ توقيع العقاب رداً على مظالم الماضي أو أخطائه. وهذا النوع من العدالة له دورٌ شديد الأهمية في التصدي للجرائم، بما فيها انتهاكات القانون الدولي وحقوق الإنسان وجرائم الحرب.

11 - ويراد بالعدالة التصالحية إرجاع الوضع إلى ما كان عليه قبل وقوع الضرر، وهي تسعى إلى تشجيع الندم الحقيقي لدى الطرف المخالف وطلبه التوبة، وربما الصفح من جانب الطرف المتضرر. ويكون من اللازم أيضاً دفع مقابل أو منح تعويض. وتُعرف العدالة التصالحية أيضاً باسم العدالة الإصلاحية.

12 - والعدالة الانتقالية، وهي شبيهة بالعدالة التصالحية، تتحقق عندما تتصدى المجتمعات لإرث الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وقد أُرسيت من خلال الممارسة العالمية للعدالة الانتقالية مجموعة من خمس عمليات أساسية متلازمة هي: (أ) حفظ الذاكرة؛ (ب) المساءلة (الملاحقة الجنائية و/أو العفو)؛ (ج) جبر الأضرار؛ (د) ضمانات عدم التكرار؛ (هـ) المصالحة الوطنية. وعلى وجه الخصوص، تتمحور العدالة الانتقالية حول الضحايا وترتكز على التدابير الواجب اتخاذها لصالحهم. ومع ذلك، وعند الاتفاق على نطاق واسع على وقوع انتهاكات جسيمة ارتكبت بحق الضحايا، تتطوي العدالة الانتقالية على عنصر المصالحة الهام الذي يشجع على إعادة العلاقات الأخوية إلى ما كانت عليه داخل الدولة.

13 - وترتكز هذه الدراسة على العدالة التصالحية بوصفها عملية فعالة ذات نتائج دائمة المفعول، تُعنى بإصلاح الضرر الذي أصاب العلاقات والمجتمع وإلى إنصاف الضحايا مما لحق بهم من ضرر وأذى. وفي سياق هذه العملية، يكون للضحايا دورٌ رئيسي في تحديد مسؤولية الجناة والتزاماتهم في إطار القانون الدولي.

ثالثاً - الممارسات الاستعمارية وموروثاتها الحية

14 - أعاد الاستعمار في صورته التقليدية تشكيل المجتمعات بشكل جذري، ولا سيما مجتمعات الشعوب الأصلية، من خلال تجريدها بشكل ممنهج من حقوقها واستغلالها، وكذلك محوها مادياً وثقافياً. ولم تكن هذه العمليات عرضية؛ بل كانت متعمدة وهي متجذرة بعمق في الأيديولوجيات الإمبريالية التي اعتبرت الشعوب الأصلية عقبات أمام توغلها الإقليمي والاقتصادي. وقد أدى الاغتراب عن أراضي الأسلاف وأقاليمهم إلى خلخلة وكتب رؤية الشعوب الأصلية للكون، مما فكك النظم الاجتماعية - الاقتصادية والنظم الصحية والتغذوية التي ازدهرت لقرون⁽¹⁾. ولا يزال هذا الخلل المتعدد الأبعاد يشكل عاملاً أساسياً فيما تكابده الشعوب الأصلية من معاناة اليوم، حيث إنه يديم الفقر المتوارث عبر الأجيال ويؤدي إلى تآكل الهوية الثقافية.

رابعاً - الاستعمار التقليدي: فقدان الأرض والإقليم والثقافة والهوية

15 - كان اغتصاب الأرض والإقليم لب الهيمنة الاستعمارية، حيث شكّل الدعامة الأساسية للسيطرة الاقتصادية والإقليمية. وقد استولت القوى الاستعمارية على الأراضي والأقاليم الخصبة، فأزاحت الشعوب الأصلية وأعدت استخدام أراضيها متخذة إياها وقوداً للاقتصادات الاستعمارية. وفي أفريقيا وآسيا، عمدت الإمبراطوريتان البريطانية والفرنسية إلى تهميش الممارسات الزراعية والرعية للشعوب الأصلية كي تعطيا الأولوية لزراعة المحاصيل النقدية لأغراض التصدير⁽²⁾. وبالمثل، تعرضت الشعوب الأصلية في الأمريكتين وأستراليا لفقدان مساحات شاسعة من أقاليمها، مع ما ترتب على ذلك من عواقب اجتماعية - ثقافية وصحية شديدة. وعلى نحو ما أكدته المادة 25 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، تتسم الصلة بين الشعوب الأصلية والأقاليم والمناطق المحفوظة لها بمحوريتها بالنسبة إلى هوية تلك الشعوب ومركزها

(1) Joseph Schechla, "A human right to land", Housing and Land Rights Network, 2021

(2) Suzana Sawyer and Jean-Paul Sartre, *Colonialism and Neocolonialism* (Routledge Classics, 2006) و Edmund Terence Gomez, eds., *The Politics of Resource Extraction: Indigenous Peoples, Multinational Corporations, and the State* (Palgrave Macmillan, 2012)

الخاص⁽³⁾ ووجودها. وانتزاع الأراضي والأقاليم من الشعوب الأصلية يحرّمها من خواصها الإنسانية واحتياجاتها الإنسانية، وبالتالي من حقوق الإنسان، ولذلك فهو انتهاك لحقوق الإنسان الأساسية ولميثاق الأمم المتحدة.

16 - وقد كان المحو الثقافي آليةً فعالةً أخرى من آليات الاستعمار تجلت في الاستيعاب القسري، والتلقين الديني، والتغيير القسري للنظام الغذائي، وفرض الممارسات الصحية غير المألوفة، وكتب لغات الشعوب الأصلية. وتجسّد أنظمة المدارس الداخلية في كندا والولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا هذه الممارسة، حيث انتزع الأطفال قسراً من كنف أسرهم ومنعوا من التحدث بلغاتهم وتعرضوا لإيذاء ممنهج واسع النطاق بدعوى "تدنيهم"⁽⁴⁾. وهذه السياسات لم تفكّ التراث الثقافي للشعوب الأصلية فحسب، بل حرمتها أيضاً من الموارد الحيوية اللازمة لمعالجة الصدمة المستمرة المتوارثة عبر الأجيال والنسيج الاجتماعي الممزق وأوجه التفاوت المستمرة على مستوى الصحة.

17 - وحتى مع وضع أطر دولية مثل إعلان الأمم المتحدة، لا تزال الأيديولوجيات الاستعمارية قائمةً بأشكال خفية. فانتحال التراث الثقافي وتسليح الممارسات التقليدية للشعوب الأصلية من أجل الربح والسياحة يعكسان أيضاً الاستخفاف المستمر بثقافات الشعوب الأصلية، مما يديم أوجه عدم المساواة النظامية ويعزز سرديات الهيمنة.

خامساً - الاستعمار الحديث: التبعية الاقتصادية والممارسات الاستعمارية الجديدة

18 - شهد الاستغلال الاستعماري تطوراً حوّله إلى ممارسات استعمارية جديدة، تعيد من خلالها التبعية الاقتصادية واستغلال الموارد وأوجه اللامساواة الهيكلية إنتاج المظالم التاريخية. وفي التدابير القسرية الانفرادية التي تفرضها الدول القوية أو التكتلات الاقتصادية مثال على هذا الشكل الحديث من أشكال الهيمنة والقهر. ففي الوقت الحالي، يخضع أكثر من 40 بلداً لجزءات من هذا القبيل، وغالباً ما يتم تبريرها بوصفها وسيلة لإنفاذ المعايير الدولية. بيد أن هذه التدابير تضر بالشعوب الأصلية أكثر من غيرها. فعلى سبيل المثال، أدت التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على جمهورية فنزويلا البوليفارية وجمهورية إيران الإسلامية إلى تقاوم نقص الموارد، مما يؤثر بشكل غير متناسب على السكان الأصليين.

19 - وفي الدول المتضررة من النزاعات مثل الجمهورية العربية السورية والعراق وأفغانستان، تخلق التدابير القسرية الانفرادية أزمات اجتماعية - اقتصادية تزيد من تهيمش المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية. فهذه التدابير، بتقييدها إمكانية الوصول إلى الأسواق العالمية والأنظمة الصحية والمعونة الإنمائية، تعمق أوجه اللامساواة القائمة. وعلاوة على ذلك، أدى شيوع استخدام هذه التدابير على مدى العقد الماضي إلى عواقب إنسانية كارثية، لا في الدول المستهدفة فحسب، ولكن في دول ثالثة أيضاً، بل وكانت له آثار سلبية على حقوق الإنسان في الدول التي تفرض الجزاءات. ولهذه الجزاءات، التي كثيراً ما تفرضها عدة دول في وقت واحد، آثار تراكمية تصاحبها تداعيات أوسع نطاقاً على السكان المستهدفين. ويكون الوقوع شديداً على أبسط الاحتياجات الإنسانية مثل إمكانية الحصول على مياه الشرب الآمنة وخدمات الصرف الصحي

(3) انظر E/CN.4/Sub.2/1986/7/Add.4.

(4) انظر التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة بكندا ومجلداته، وهو متاح في الرابط التالي:

<https://nctr.ca/records/reports/#trc-reports>

والأدوية الأساسية واللقاحات والمحاصيل، مما يؤدي إلى ارتفاع معدلات الوفيات وإلى هزال الأطفال ونقص التغذية (انظر A/HRC/57/55). وهكذا تديم التدابير القسرية الانفرادية أوجه اللامساواة الهيكلية والتبعية الاقتصادية والأزمات الاجتماعية - الاقتصادية، معززة الممارسات الاستعمارية الجديدة في العصر الحديث من وراء ستار السيطرة والدبلوماسية الاقتصادية ومحاكاة السيطرة القسرية التي مارسها الاستعمار التقليدي.

سادسا - آليات الديون: الأغلال الجديدة للاستعمار الاقتصادي

20 - تتجلى التبعية الاقتصادية أيضاً من خلال آليات الديون، حيث تفرض المؤسسات المالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي برامج تكيف هيكلية تربطها بالإقراض. وتولى الأولوية في إطار هذه البرامج إلى التقشف المالي والخصخصة، وكثيراً ما يكون ذلك على حساب الرفاه الاجتماعي. ففي دولة بوليفيا المتعددة القوميات، مثلاً، أدت حزمة التكيف الهيكلية في ثمانينيات القرن الماضي إلى خصخصة الموارد المائية، مما أشعل فتيل الاحتجاجات من جانب الشعوب الأصلية التي اعتبرت ذلك انتهاكاً لحقوقها المجتمعية⁽⁵⁾. ومثل هذه الآليات يقوّض سيادة الشعوب الأصلية، مما يرسخ أوجه اللامساواة ويديم حلقة الفقر⁽⁶⁾.

سابعا - الاستعمار والنزاعات المسلحة: أثرهما على حقوق الشعوب الأصلية

21 - يمتد إرث الاستعمار ليطال النزاعات المسلحة، التي طالما استُغلت في سياقها الشعوب الأصلية وزاد تهميشها. والنزاعات المسلحة، الداخلية منها والدولية، كثيراً ما تدور وقائعها في أقاليم الشعوب الأصلية أو ما تتعلق بتلك الأقاليم، مدفوعة في ذلك بالتنافس على الموارد الطبيعية والتنازع على الإقليم والهيمنة السياسية. وتحمل الشعوب الأصلية، التي كثيراً ما تكون المناطق التي تعيش فيها غنية بالموارد، وطأة العنف والتهميش والاضطراب الاجتماعي - الثقافي، مما يكشف الصلة الوثيقة بين الاستعمار والنزاع المسلح.

ثامنا - السياق التاريخي: الاستعمار والنزاعات المسلحة

22 - تتجلى الصلة الوثيقة بين الاستعمار والنزاع المسلح في الأنماط التاريخية للعنف ضد الشعوب الأصلية. فخلال حروب السهول التي دارت رحاها في أمريكا الشمالية في القرن التاسع عشر، على سبيل المثال، قوبلت مقاومة الشعوب الأصلية لتعدّيات المستوطنين بالتهجير القسري والتدمير المنهج للحياة الاجتماعية - الاقتصادية⁽⁷⁾. وعلى غرار ذلك، كانت حروب توسعة المستوطنات في أستراليا مثلاً على القمع العنيف للشعوب الأصلية، حيث عزّزت هيمنة المستوطنين عن طريق المذابح والقهر⁽⁸⁾. وقد أدت هذه

Balakrishnan Rajagopal, *International Law from Below: Development, Social Movements, and Third World Resistance* (Cambridge University Press, 2003) (5)

Frantz Fanon, *The Wretched of the Earth* (New York, Grove Press, 1963) (6)

Roxanne Dunbar-Ortiz, *An Indigenous Peoples' History of the United States* (Boston, Beacon Press, 2014) (7)

Patrick Wolfe, "Settler colonialism and the elimination of the native", *Journal of Genocide Research*, vol. 8, No. 4 (2006) (8)

الوقائع التاريخية إلى تصوير الشعوب الأصلية باعتبارها عقبات أمام التوسع الاستعماري وإلى ترسيخ العنف الهيكلي في قلب النزاعات المسلحة الحديثة.

23 - واليوم، لا تزال الممارسات الاستعمارية الجديدة تشعل فتيل النزاعات في أقاليم الشعوب الأصلية. فكثيراً ما تتسبب الصناعات الاستخراجية في التنازع على الأراضي وفي تدهور البيئة، مما يفضي إلى ردود فعل ذات طابع عسكري لإخماد مقاومة الشعوب الأصلية (انظر A/HRC/39/17). ففي غابات الأمازون المطيرة، على سبيل المثال، تواجه شعوب أصلية مثل شعبي اليانومامي والغواراني التهجير وتآكل الهوية الثقافية بسبب أنشطة الشركات العاملة في الصناعات الاستخراجية⁽⁹⁾. وفي بابوا الغربية الغنية بالموارد الطبيعية أيضاً، يتجلى بشكل صارخ التداخل بين الأنشطة الاستخراجية وعنف الدولة. فمنجم غراسبرغ، وهو أحد أكبر مناجم الذهب والنحاس في العالم، مملوك جزئياً لشركة فريبورت - ماكوران (Freeport-McMoRan) للتعدين التابعة للولايات المتحدة. ورغم تحقيق تلك الشركة أرباحاً طائلة، فقد تسببت عملياتها في تدهور بيئي شديد. وتقايل الجهود المبذولة للاحتجاج على تشغيل المنجم وغيره من مشاريع "التنمية الاقتصادية" المزعومة بالعنف، مما يزيد من ترسخ حلقة العنف الهيكلي ضد سكان بابوا الأصليين⁽¹⁰⁾.

تاسعا - النزاعات المسلحة المعاصرة وحقوق الشعوب الأصلية

24 - تشكل النزاعات المسلحة المعاصرة إخفاقاً عالمياً على صعيد السياسات والدبلوماسية والنظام القانوني لا بد من التصدي له بصورة عاجلة؛ وهو يؤثر بشكل غير متناسب على الشعوب الأصلية، مما يؤدي إلى تفاقم المظالم التاريخية ويقوّض حقوق تلك الشعوب. ورغم وجود أطر قانونية دولية مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية واتفاقيات وصكوك لحقوق الإنسان، لا تزال الشعوب الأصلية عرضة للتضرر من العواقب الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية والثقافية التي تخلفها الحروب. وتسلب المواد من 25 إلى 32 من الإعلان الضوء على الصلة الحيوية بين أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها وثقافتها وبين قدرتها على تقرير المصير، غير أن هذه الحقوق العالمية الواجبة للإنسان وللشعوب الأصلية تُنتهك بشكل ممنهج خلال النزاعات المسلحة، مما يؤدي إلى التهجير واستغلال الموارد وتدمير الإرث الثقافي.

عاشرا - النزاعات المسلحة بوصفها انتهاكات للسلام والقانون الإنساني

25 - تؤدي النزاعات المسلحة، سواء أكانت داخلية أم دولية، إلى تصدع شديد للسلام والاستقرار في مجتمعات الشعوب الأصلية. وكثيراً ما تتركز هذه النزاعات في أقاليم الشعوب الأصلية الغنية بالموارد أو ذات الأهمية الاستراتيجية، مدفوعة بالتناقص على الأراضي وعلى استخراج الموارد الطبيعية والهيمنة السياسية. وتتحمل الشعوب الأصلية في كثير من الأحيان آثاراً أشد وطأة من غيرها، بما في ذلك العنف والتهجير القسري وتآكل الهياكل الاجتماعية - الثقافية وفقدان الموطن والحرمان من سبل العيش.

(9) Sawyer and Gomez, eds., *The Politics of Resource Extraction*

(10) Genocide Watch, "Country report: West Papua", 2022

- 26 - ووفقاً لما أفاد به الأمين العام، ثمة عدد قياسي من النزاعات التي تسبب ألماً ومعاناة شديدين على الصعيد العالمي⁽¹¹⁾. وفي عام 2023، بلغ عدد النزاعات بين الدول ما مجموعه 59 نزاعاً، وهو الرقم الأعلى منذ بدء جمع البيانات في عام 1946⁽¹²⁾. وتقوّض هذه النزاعات مبادئ السلام الإيجابي والسلام السلبي.
- 27 - وبموجب القانون الدولي الإنساني، على نحو ما دُوّنت أحكامه في اتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949، تكون الجهات من الدول وغير الدول ملزمةً بحماية السكان المدنيين أثناء النزاعات المسلحة. فالمادة 27 مثلاً من اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب تنص على حماية الممارسات الثقافية وكرامة المدنيين أثناء سير الأعمال العدائية. ومع ذلك، يتم تجاهل هذه الأحكام بشكل روتيني في أقاليم الشعوب الأصلية، مما يعكس أنماطاً أعم من الإهمال والتهميش ضمن الإطار الإنساني العالمي.

حادي عشر - النزاعات المسلحة الداخلية والعابرة للحدود: الأنماط والآثار

ألف - النزاعات المسلحة الداخلية

- 28 - كثيراً ما تدور رحى الحروب الأهلية وحركات التمرد في مناطق غنية بالموارد تقطنها الشعوب الأصلية، وهو ما يقتلع هذه الشعوب من أراضي وأقاليم الأسلاف ويعطل نظمها الاجتماعية - الاقتصادية التقليدية.
- 29 - ففي كولومبيا، أدت عقود من النزاع بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة إلى نزوح عشرات الآلاف من أبناء شعبي الوايو والإيمبيرا الأصليين. وجردت حركات النزوح هذه الشعوب الأصلية من أراضيها، كما قوضت حقها في تقرير المصير وعرضتها للعنف والتقليل الاجتماعي - الاقتصادي⁽¹³⁾.
- 30 - وفي ميانمار، كان للنزاع المسلح المستمر أثرٌ غير متناسب على شعبي الكارين والكاشين الأصليين اللذين يواجهان الإجلاء القسري ويعانيان من تدمير مواقعهما الثقافية ومن انتهاكات حقهما في تقرير المصير.

باء - النزاعات المسلحة العابرة للحدود

- 31 - الحروب بين الدول تجلب الولايات على الشعوب الأصلية أيضاً، فكثيراً ما تحوّل أقاليمها إلى ساحات قتال استراتيجية. ويكون تأثير هذه النزاعات ذا أوجه متعددة.
- 32 - فخلال حرب فييت نام، أدى الاستخدام الواسع النطاق للمواد الكيميائية المسقطة للأوراق، مثل العامل البرتقالي، إلى إلحاق دمار هائل بالنظم الإيكولوجية لمجتمعات محلية كاملة في فييت نام، في حين لم يُعترف إلى حد بعيد بالضحايا من أبناء الشعوب الأصلية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

(11) الأمم المتحدة، "رسالة الأمين العام بمناسبة إصدار لمحة عامة عن العمل الإنساني العالمي لعام 2025"، 4 كانون الأول/ديسمبر 2024.

(12) Uppsala University، "UCDP: record number of armed conflicts in the world"، 3 June 2024

(13) Internal Displacement Monitoring Centre، *Global Report on Internal Displacement* (Geneva، 2023)

وكمبوديا⁽¹⁴⁾. وقد أدى هذا التدمير للبيئة إلى تعطيل سبل عيشهم المعتمدة على الزراعة وإلى إصابتهم بأزمات صحية توارثتها الأجيال.

33 - وفي غرب آسيا، أدت النزاعات الخارجية في العراق والجمهورية العربية السورية إلى إيقاع ضرر غير متناسب بالأيزيديين، وهم أقلية إثنية استُهدفت بالعنف وتعرضت للإبادة الجماعية الثقافية ولم تتح لها سبل الانتصاف الكافية⁽¹⁵⁾.

34 - والنزاعات الداخلية وتلك العابرة للحدود كلتاها مثال يسلط الضوء على أوجه الهشاشة النظمية للشعوب الأصلية التي كثيراً ما يجري استبعادها من مفاوضات السلام وجهود إعادة الإعمار والتعافي التالية للنزاع، مما يزيد من ترسخ حلقة التهميش التي تعاني منها. ففي السودان، على سبيل المثال، يكثر استبعاد شعب النوبة من اتفاقات السلام المبرمة بين الأطراف المتحاربة، ولا يُلتفت لمطالباته بالأراضي والتمثيل السياسي.

ثاني عشر - عسكرة أقاليم الشعوب الأصلية: إرث استعماري

35 - تستمد عسكرة أقاليم الشعوب الأصلية جذورها العميقة من الحقب الاستعمارية، عندما جرى الاستيلاء على أراضي تلك الشعوب وأقاليمها لما تتمتع به من قيمة اقتصادية أو استراتيجية. وفي النزاعات المسلحة المعاصرة، تديم العسكرة هذا الإرث من خلال تغليب مصالح الدولة أو الشركات على حقوق الشعوب الأصلية.

36 - ففي الفلبين، كثيراً ما تُنفذ العمليات العسكرية ضد الجماعات المتمردة في أراضي شعب اللوماد، مما يؤدي إلى عمليات تهجير قسري وإلى تدمير سبل العيش والقمع الثقافي. وكثيراً ما يُجرّم زعماء الشعوب الأصلية الذين يقاومون هذه العسكرة أو يُقتلون خارج نطاق القضاء⁽¹⁶⁾.

37 - وفي البرازيل، تجري عسكرة أقاليم الشعوب الأصلية، مثل منطقة الأمازون، بحجة مكافحة قطع الأشجار غير القانوني أو حركات التمرد. بيد أن هذه العمليات غالباً ما تسهل عمليات الاستيلاء على الأراضي لأغراض الأعمال التجارية الزراعية أو تربية الماشية أو التعدين، مما يؤدي إلى نزوح الشعوب الأصلية من أراضي الأسلاف ويلحق الدمار بتراثهم الثقافي والإيكولوجي.

38 - وتزيد هذه العسكرة من حدة التدهور البيئي وانتهاكات حقوق الإنسان، حيث تستغل الجهات الفاعلة الحكومية والشركات أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية لتحقيق مكاسب اقتصادية. وكثيراً ما تُقابل مقاومة الشعوب الأصلية للعسكرة بالعنف، مما يرسخ حلقة التهميش واغتصاب الحقوق.

(14) Charles Dunst, "The U.S.'s toxic agent orange legacy", *The Atlantic*, 20 July 2019

(15) هيومن رايتس ووتش، "العراق: التعويضات لضحايا 'داعش' قليلة جداً ومتأخرة جداً"، 9 أيار/مايو 2023.

(16) منظمة العفو الدولية، تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2022/2023: حالة حقوق الإنسان في العالم (لندن، 2023).

ثالث عشر - انتهاكات أشكال الحماية الإنسانية وحماية حقوق الإنسان

39 - تقوّض النزاعات المسلحة بشكل ممنهج أشكال الحماية الإنسانية وحماية حقوق الإنسان المكفولة للشعوب الأصلية. وعلى الرغم من الضمانات القانونية الدولية، تنتشر الانتهاكات على نطاق واسع، مع ما يترتب عليها من عواقب وخيمة على الشعوب الأصلية.

ألف - الإبادة الجماعية للشعوب الأصلية وقتلها

40 - تمثل الإبادة الجماعية وعمليات القتل المستهدف للشعوب الأصلية بعضاً من أخطر الانتهاكات لأشكال الحماية الإنسانية وحماية حقوق الإنسان. وهذه الأعمال، التي كثيراً ما تكون مرتبطة بالنزاعات المسلحة أو استغلال الموارد، تهدف إلى القضاء على الشعوب الأصلية وثقافتها ومطالباتها بالأرض والسيادة. ففي النزاع الدائر في دارفور بالسودان، على سبيل المثال، كان العنف الرامي إلى الإبادة الجماعية سمة النزاع الذي استهدف مجتمعات قبائل الفور والمساليت والزغاوة الأصلية. ووُتقت في تقارير الأمم المتحدة فظائع واسعة النطاق، بما في ذلك عمليات قتل جماعي وعنف جنسي وتدمير للقرى، ارتكبتها قوات الدولة والمليشيات سعياً لإحكام سيطرتها على الأراضي الغنية بالموارد⁽¹⁷⁾. ومثل هذه الأعمال لا تحصد الأرواح فحسب، بل وتؤدي أيضاً إلى تآكل الهياكل الثقافية والمجتمعية، مما يؤكد الحاجة الملحة إلى آليات دولية قوية للمساءلة من أجل حماية الشعوب الأصلية.

1 - التهجير القسري

41 - أدت النزاعات المسلحة إلى تهجير الملايين من أبناء الشعوب الأصلية قسراً في مختلف أنحاء العالم، مما أدى إلى انقطاع روابطهم بأراضي وأقاليم أسلافهم. ولا يؤدي التهجير إلى تعطيل سبل العيش التقليدية فحسب، بل هو يفضي أيضاً إلى تفتت الاستمرارية الثقافية. فقد واجهت طائفة الروهينغيا، على سبيل المثال، وهي جماعة مضطهدة في ميانمار، التهجير الجماعي وحالة انعدام الجنسية، مما أدى إلى فقدانها الممارسات الثقافية الخاصة بها وهويتها الاجتماعية - السياسية⁽¹⁸⁾.

2 - استغلال الموارد

42 - كثيراً ما تُستهدف أقاليم الشعوب الأصلية أثناء النزاعات لوفرة الموارد الطبيعية فيها. وغالباً ما تُستخرج هذه الموارد دون موافقة الشعوب الأصلية، مما ينتهك حقوقها في الأراضي والأقاليم ويحرمها من سبل العيش المستدامة. فعلى سبيل المثال، أدى التعدين الذي يمارس لتمويل النزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى إلحاق خسائر فادحة بشعب الباتوا الأصلي، مما فرض عليه التبعية الاقتصادية والتهميش الاجتماعي.

(17) هيومن رايتس ووتش، "السودان: تطهير عرقي في غرب دارفور"، 9 أيار/مايو 2024. انظر أيضاً، أليس وايريمو نديريتو، المستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية، بيان بشأن تجدد تصعيد العنف في دارفور، السودان، 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.

(18) Office of the United Nations High Commissioner for Refugees, "Global trends: forced displacement in 2023", 13 June 2024.

3 - تدمير الموروث الثقافي

43 - تلحق النزاعات المسلحة الدمار بالمواقع المقدسة وتكبت لغات الشعوب الأصلية وتعطل الممارسات الثقافية. ويمثل هذا المحو الثقافي اعتداءً على الاستمرارية الروحانية والتاريخية للشعوب الأصلية. وفي الجمهورية العربية السورية، يتعرض الأيزيديون لتدمير مواقعهم الدينية وللاستيغاب القسري، في مثال على التداخل بين النزاع المسلح والإبادة الجماعية الثقافية.

4 - العنصرية البيئية

44 - تشير العنصرية البيئية إلى السياسات والأعمال والقرارات البيئية التي تضر بشكل غير متناسب بأفراد وجماعات ومجتمعات محلية مصنفين حسب الانتماء العرقي⁽¹⁹⁾. وقد لاحظ المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً أن "الشعوب الأصلية بوجه خاص تجد نفسها على حافة هوة سامة، قابضة في الجانب المغلوب على أمره، حيث تُفرض عليها ظروف لا يمكن قبولها لجماعات أخرى" (A/HRC/45/12/Add.1، الفقرة 105). والأمثلة كثيرة على ما خلفه الاستعمار من مواقع خطرة وتلوث طويل الأمد للأرض والمياه في مجتمعات الشعوب الأصلية. وللعنصرية البيئية آثار صحية جسدية وعاطفية ونفسية وروحية جسيمة؛ ولا بد، في عصر الحقيقة والمصالحة، التصدي لأسبابها وعواقبها ومعالجتها.

رابع عشر - إرساء تصور للسلام: تعريف السلام السلبي والسلام الإيجابي

45 - السلام مفهوم معقد ومتعدد الطبقات يتجاوز المفهوم التيسطي الذي يعده غياباً للعنف. وهو يصنف تقليدياً بتقسيمه إلى بعدين رئيسيين هما: السلام السلبي والسلام الإيجابي. والسلام السلبي يراد به توقف العنف المباشر أو النزاع المسلح. وعلى الرغم من أهميته البالغة في إحلال الاستقرار في المجتمعات على المدى القصير، فإنه لا يقدم سوى حلٍ هش ومؤقت. أما السلام الإيجابي، فهو نموذج مثالي له إمكانات تحويلية أكبر يشمل العدالة والمساواة والقضاء على الأسباب الكامنة وراء النزاع. وهو يهدف إلى بناء هياكل مجتمعية تكفل الوئام وشمول الجميع والسلام الدائم.

46 - وقد أبرزت التجربة العالمية في القرن العشرين، لا سيما أثناء الحربين العالميتين الأولى والثانية وما تلاهما من صراعات لإنهاء الاستعمار، الإمكانيات المحدودة للسلام السلبي. ففي حين توقّف اتفاقات وقف إطلاق النار ومعاهدات السلام العنف المباشر أحياناً، فإنها كثيراً ما تغفل الأسباب الجذرية للنزاع، ومنها اللامساواة النظامية والتهميش السياسي والمظالم التاريخية كالأستعمار، وتتركها دون علاج. وقد دفع ذلك الباحثين وصانعي السياسات إلى إعطاء الأولوية للسلام الإيجابي باعتباره نهجاً شاملاً لحل النزاعات وتحقيق العدالة الاجتماعية. والسلام الإيجابي، الذي يتسم بوجود العدالة والمساواة، يتحول إلى أشلاء عندما تُحرم الشعوب الأصلية من الاستقلال الذاتي ومن حقوقها الثقافية وحقوقها في الإقليم. والسلام السلبي، أو غياب العنف المباشر، يُنتهك أيضاً عندما تصبح مجتمعات الشعوب الأصلية هدفاً للعنف والاستغلال النظميين.

Robert D. Bullard, ed., *Confronting Environmental Racism: Voices from the Grassroots* (Boston, (19) South End Press, 1993).

ألف - التطور التاريخي للسلام: من الأطر الرجعية إلى المعايير الاستباقية

47 - يكشف تطوّر أطر السلام العالمية عن تحوّل تدريجي بعيداً عن أدوات رد الفعل المصمّمة للتخفيف من عواقب الحرب ونحو تدابير استباقية تهدف إلى تعزيز السلام الإيجابي. وقد ركّزت الاتفاقات الدولية المبكرة، مثل اتفاقيات لاهاي لعامي 1899 و 1907، على تنظيم قواعد الحرب وحماية غير المحاربين. ومع ذلك، كانت هذه المعاهدات محدودة النطاق، حيث عالجت الأعراض وليس الأسباب الهيكلية للعنف.

48 - وكان الدمار الهائل الذي خلفته الحرب العالمية الثانية عاملاً حفز نشأة نهج تحوّلِي إزاء السلام. وشكّل تأسيس الأمم المتحدة في عام 1945 واعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام 1948 نقطة تحوّل، حيث ترسخت مبادئ العدالة والمساواة والكرامة الإنسانية في جدول الأعمال العالمي للسلام. وتضمنت هذه النقطة النوعية اعترافاً بأن السلام المستدام يتطلب تفكيك هياكل القمع والاستعمار واللامساواة النظمية.

49 - ومن أهم التطورات في هذا المسار اعتماد الجمعية العامة إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. فالإعلان، بتأكيد حقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير والحفاظ على الموروث الثقافي والوصول إلى الموارد واستخدامها والتحكّم فيها بشكل منصف ومستدام، وفر إطاراً بالغ الأهمية لمعالجة المظالم التاريخية التي تحول دون تحقيق السلام الإيجابي. كما أكد المبدأ الذي مفاده أن السلام ليس مجرد غياب العنف، بل هو أيضاً وجود العدالة.

باء - الاستعمار بوصفه عقبة أمام السلام الإيجابي

50 - يمثل الاستعمار، سواء في تجلياته التاريخية أو الحديثة، إحدى أكبر العقبات التي تحول دون تحقيق السلام الإيجابي. وعلى عكس النزاعات المسلحة التي كثيراً ما تنتهي بإبرام المعاهدات أو بوقف إطلاق النار، تظل موروثات الاستعمار قائمة في شكل مظالم هيكلية تستمر في التأثير على المجتمعات المحلية المهمشة، لا سيما الشعوب الأصلية.

جيم - النزاعات المسلحة بوصفها نقيضاً للسلام الإيجابي

51 - تؤدي النزاعات المسلحة، سواء أكانت مدفوعةً بالنزاع على الإقليم أم التنافس على الموارد أم الصراع على السلطة السياسية، إلى تقويض السلام السليبي والسلام الإيجابي كليهما بشكل مباشر. وهي تزيد من حدة أوجه اللامساواة القائمة، وتعطل الهياكل الاجتماعية، وتهمش المجتمعات المحلية الضعيفة. وبالنسبة إلى الشعوب الأصلية، تكون آثار النزاعات المسلحة شديدةً بوجه خاص بسبب تهميشها الطويل الأمد وارتباطها العميق بأراضيها وأقاليمها وتراثها الثقافي.

دال - دور إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في تعزيز السلام الإيجابي

52 - يقمّ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية إطاراً شاملاً لمعالجة المظالم الهيكلية التي تعيق السلام الإيجابي. والإعلان، بتشديده على حق تقرير المصير وعلى التوزيع المنصف للموارد والحفاظ على الموروث الثقافي، يدعم مبادئ العدالة التصالحية اللازمة لتحقيق سلام دائم.

53 - وتشمل الأحكام الرئيسية للإعلان ما يلي:

(أ) المادة 3 المتعلقة بالحق في تقرير المصير وتمكين الشعوب الأصلية من تولي زمام تنميتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(ب) المادة 26 المتعلقة بالاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية في الأراضي والأقاليم والموارد التي امتلكتها أو شغلتها بصفة تقليدية أو اكتسبتها بخلاف ذلك؛

(ج) المادة 28 المتعلقة بآليات رد الحقوق والتعويض عن الأراضي والأقاليم والموارد التي أخذت بغير وجه حق، بما يكفل تحقيق العدالة التعويضية.

54 - بيد أن تنفيذ الإعلان لا يزال يعوزه الاتساق. فكثيراً ما تُغلب الدول السيادة الوطنية والمصالح الاقتصادية على حقوق الشعوب الأصلية، مما يخلق عوائق تحول دون تحقيق السلام الإيجابي. ورغم أن الدول حُتت على اعتماد خطط عمل وطنية لتنفيذ الإعلان أثناء انعقاد المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية في عام 2014، فقد كان التقدم المحرز متفاوتاً. وحتى الآن، لم يسنّ تشريعات للوفاء بما عليه من التزامات بموجب الإعلان سوى دولة بوليفيا المتعددة القوميات والسلفادور وكندا وكولومبيا البريطانية، مما يدل على استمرار الهوة بين الجهود الدعوية والإجراءات المتخذة.

خامس عشر - دور مخزون الحكمة لدى الشعوب الأصلية في البناء الإيجابي للسلام في إطار إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

55 - يطرح مخزون حكمة الشعوب الأصلية ومعارفها رؤى ثابتة حيوية بشأن تحقيق السلام الإيجابي من خلال معالجة المظالم الهيكلية التي تديم النزاع وانعدام المساواة. ومن الضروري إدماج منظورات الشعوب الأصلية في جهود بناء السلام وعمليات تسوية النزاعات، لا لإنهاء النزاعات المسلحة فحسب، وإنما للعمل أيضاً على تحسين الأوضاع الاجتماعية - السياسية والثقافية التي تعيشها الشعوب الأصلية في هذه السياقات. ورؤى الشعوب الأصلية للعالم مترابطة بطبيعتها، فهي تشدّد على وحدة جميع العمليات الحياتية واعتماد بعضها على بعض، بما في ذلك بناء السلام والإشراف البيئي وتسوية النزاعات (انظر E/C.19/2023/5). وعلى عكس النماذج السائدة التي تُجرأ بمقتضاها جوانب الحياة المختلفة، تولي النهج التي تتبعها الشعوب الأصلية الأولوية للتوازن، لا بين الأطراف المتنازعة فحسب، بل وفيما يتعلق أيضاً بسلامة أمتنا الأرض وبالتنوع البيولوجي وعالم الروحانيات والصحة الجماعية لكافة الكائنات الحية.

56 - ويوفر هذا المنظور الجامع والمتوارث عبر الأجيال مساراً فريداً لتحقيق العدالة التحويلية. فمخزون الحكمة لدى الشعوب الأصلية، بشموله الأبعاد الثقافية والبيئية والروحية، يضمن ألا تقتصر جهود بناء السلام على التسويات المؤقتة، بل أن تتصدى أيضاً للأسباب الجذرية المؤدية للمظالم الممنهجة. وبدون هذه النهج الجامعة، يمكن أن تسفر مبادرات بناء السلام عن أوضاع محاكية لاختلالات موازين القوة وأشكال الإقصاء نفسها التي تشعل فتيل النزاع، مما يقوّض فعاليتها.

57 - ورغم وجود أطر دولية مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ومبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة، لا تزال النظم العالمية والوطنية غير مجهزة بما يكفي لحماية حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير وللوفاء بالتزاماتها القانونية بموجب تلك الأطر. ولا تزال العقوبات الهيكلية، العائدة جذورها إلى الجهل أو اللامبالاة أو المقاومة المتعمدة، قائمة في المؤسسات الدولية، مما يعيق أعمال حقوق الشعوب الأصلية (انظر E/C.19/2024/5). وتتفاقم هذه العقوبات بفعل ممارسات كتلك التي تتعامل مع قضايا

الشعوب الأصلية عن طريق "تحويلها إلى قضايا أقلية"، حيث تُضم شواغل الشعوب الأصلية إلى شواغل فئات ديمغرافية أوسع، وهو ما يؤدي إلى نزع طابع الأولوية عن احتياجاتها ووجهات نظرها الفريدة وإهمالها لصالح الفئات الأكبر حجماً.

58 - وبدون إصلاحات هيكلية هامة، يمكن أن تديم الأنظمة العالمية الممارسات الاستعمارية الجديدة التي تهمش الشعوب الأصلية في أوقات السلام والنزاع على حد سواء. ولا بد من الالتزام بنزع الطابع الاستعماري عن الأطر المؤسسية وإدماج السياسات القائمة على احترام حقوق الشعوب الأصلية في عمليات صنع القرار. ويجب أن تشمل هذه الإصلاحات التعامل بشكل ذي مغزى مع منهجيات الشعوب الأصلية في سياق المفاوضات الرفيعة المستوى، والبحوث، وجمع البيانات، والإدارة العادلة للأراضي والموارد.

سادس عشر - تجزؤ القانون الدولي وضمحلل المسألة: العقلية الاستعمارية وسياسات القوة

59 - يعكس التجزؤ المعاصر للقانون الدولي أكثر من مجرد صعوبات فنية تكتنف النظام القانوني العالمي؛ فهو يفضح التأثير المستمر لموروثات الاستعمار والطموحات الجيوسياسية للدول الطامعة في الاستحواذ على أسباب القوة (انظر A/CN.4/L.702). وما كان في السابق رؤية تتوخى الحوكمة الجماعية المستندة إلى العدالة، على نحو ما يجسده تأسيس الأمم المتحدة، أصبح الآن مهدداً بفعل التنافس على تحقيق المصالح الوطنية والإفلات الممنهج من العقاب على التجاوزات وضعف المؤسسات الدولية. ويقوّض التشطي المتزايد للقانون الدولي قدرته على معالجة الأزمات بفعالية، وهو ما يترك السكان الضعفاء، ولا سيما الشعوب الأصلية، تحت رحمة سياسات القوة التي لا رقيب لها ولا حساب.

ألف - العقلية الاستعمارية: سبب جذري للتجزؤ ولإفلات من العقاب على التجاوزات

60 - في صميم تجزؤ القانون الدولي تتجلى العقلية الاستعمارية المتجذرة بعمق. فلطالما تلاعبت القوى الاستعمارية بالأطر القانونية لتبرير هيمنتها على أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها، مستخدمةً سرديات التفوق الثقافي ومصوِّرة اغتصابها إياها على أنها عمل من أعمال "التمدين" والتقدم الاقتصادي. ولئن كانت هذه الأيديولوجيات الصريحة قد خففت من نبرتها الصارخة، فبقاياها لا تزال قائمةً في الممارسات السياسية والاقتصادية الحديثة وفي أطر الحوكمة والعلاقات الدولية المعاصرة التي كثيراً ما تتجاهل حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير والسيادة بذريعة التنمية أو الأمن أو حتى التدخل الإنساني. ويكثر اليوم استغلال الدول القوية الثغرات القانونية أو إنفاذها القواعد الدولية بشكل انتقائي لخدمة مصالحها الجيوسياسية والاقتصادية، مُنحياً مبادئ الإنصاف والعدالة جانباً وهي التي تعتبر دعائم محورية للنظام القانوني العالمي. وتتجلى هذه العقلية بثلاثة أشكال يرتبط كلٌّ منها بنظيره.

61 - فأولاً، ما زالت أراضي الشعوب الأصلية هدفاً لأنشطة استخراج الموارد، التي يكثر وضعها موضع التنفيذ دون موافقة مجتمعات الشعوب الأصلية عليها بشكل حر ومستتير. وهذه الأنشطة لا تؤدي إلى تدمير النظم الإيكولوجية فحسب، بل هي تتسبب أيضاً في نزوح الشعوب الأصلية التي تتقطع بذلك روابطها الثقافية والروحية بأقاليمها.

- 62 - وثانياً، تُستبعد أصوات الشعوب الأصلية بشكل ممنهج من عمليات صنع القرار على المستويين الوطني والدولي، حتى عندما تؤثر القرارات تأثيراً مباشراً على حقوقها وأراضيها ومواردها. ويدعم هذا التهميش السياسي غياب الشعوب الأصلية عن دوائر الحوكمة العالمية ويعزز حلقة التبعية للغير.
- 63 - وثالثاً، تطبق الدول القوية الصكوك القانونية الدولية تطبيقاً انتقائياً، فتتجاهل أو تقوّض أحكام صكوك مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وقرار الجمعية العامة 147/60 عندما تتعارض مع مصالحها الاستراتيجية. وهذا التطبيق الانتقائي ينال من مصداقية القانون الدولي ويديم الإفلات الممنهج من العقاب على التجاوزات⁽²⁰⁾.

باء - أثر التجزؤ على العدالة والسلام الإيجابي

- 64 - لتجزؤ القانون الدولي تداعيات شديدة على مساعي تحقيق السلام الإيجابي، كما نوقش في الفروع السابقة من هذا التقرير. فالسلام الإيجابي، الذي يؤكد على العدالة والإنصاف والمصالحة، يستلزم قواعد قانونية متسقة للتعامل مع المظالم التاريخية والمستمرة. لكن التفكك الذي تتسم به الأطر القانونية الدولية يؤدي في كثير من الأحيان إلى تغليب سيادة الدول على الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية، مما يخلق عوائق تحول دون تنفيذها الفعلي. ففي حين ينص الإعلان وقرار الجمعية العامة 147/60 مثلاً على مبادئ قوية لرد الحقوق والتعويض وإعادة التأهيل، لا يزال إنفاذ تلك المبادئ غير متسق بسبب التناقس الجيوسياسي وغياب الآليات الملزمة.

- 65 - وهذا التشظي يضعف أيضاً قدرة المؤسسات الدولية على التصدي بفعالية للأزمات. وكما يناقش في الفرع التالي الذي يتناول العدالة التصالحية، يجب أن ينتقل النظام القانوني العالمي من النهج العقابي إلى نهج يعطي الأولوية لسبل الانتصاف التي تركز على الضحايا. وبدون معالجة التجزؤ الذي يضعف المساءلة ويديم الإفلات من العقاب، قد تصبح هذه الجهود غير ذات مضمون ومفتقرة إلى الفعالية.

جيم - النزاعات الجيوسياسية ووطأتها على الشعوب الأصلية

- 66 - لا يزال تجزؤ القانون الدولي، الذي يستمد جذوره من موروثات الاستعمار، يزيد من هشاشة الشعوب الأصلية في سياق النزاعات الجيوسياسية الحديثة. فالإنفاذ الانتقائي للقواعد الدولية يتيح للدول القوية تغليب مصالحها الاستراتيجية على مبادئ الإنصاف والمساءلة، مما يديم الإفلات الممنهج من العقاب على التجاوزات.

- 67 - وتكشف النزاعات الجيوسياسية، مثل تلك الدائرة في غزة وأوكرانيا والسودان وميانمار، التداخل بين المظالم التاريخية والأيديولوجيات الاستعمارية وبين سياسات القوة المعاصرة. وتسلب هذه الحالات الضوء على الضرر الشديد الذي يلحق بالشعوب الأصلية وعلى الحاجة الملحة إلى دمج حقوقها ووجهات نظرها في سياق الحوكمة العالمية بغية معالجة الأسباب الجذرية للنزاع وبناء سلام دائم.

Antony Anghie, *Imperialism, Sovereignty, and the Making of International Law* (Cambridge (20) University Press, 2005).

- 68 - وبرز النزاع الطويل الأمد في غزة أنماطاً اغتصاب الحقوق على مدى عقود والإنكار الممنهج للسيادة الفلسطينية. ويواجه الفلسطينيون، وهم السكان الأصليون، العنف والتهجير والتهميش السياسي، وتتفاقم إضافةً إلى ذلك محتهم بفعل المطامع المتنافسة للقوى الخارجية⁽²¹⁾.
- 69 - ويزيد الصراع الجيوسياسي في أوكرانيا من معاناة الأقليات الأصلية مثل تثار القرم الذين تعرضوا للاضطهاد تاريخياً، وهم الآن عالقون في مرمى نيران التنافس والإقليم والتنافس السياسي⁽²²⁾.
- 70 - أما في السودان وميانمار، فقد ارتكبت الأنظمة العسكرية والعصب الاستبدادية الحاكمة أعمال عنف ممنهجة ضد الأقليات الأصلية والإثنية، مدفوعةً بالرغبة في فرض السيطرة الإقليمية والسياسية. وغالباً ما لا تُعاقب هذه الأنظمة على ما ترتكبه من تجاوزات، بل تحميها سياسات القوة العالمية التي تُغلب التحالفات الاستراتيجية على حقوق الإنسان⁽²³⁾.

سابع عشر - من نورمبرغ وطوكيو إلى قرار الجمعية العامة 147/60: التحول نحو العدالة التصالحية

- 71 - في حين تجسّد النزاعات الجيوسياسية الإخفاق المنهجي في أعمال المساءلة والإنصاف في سياق الأطر القانونية المجزأة، فإنها تسلط الضوء أيضاً على الحاجة الماسة إلى نقلة نوعية في آليات العدالة العالمية. وقد كانت المحكمتان العسكريتان الدوليتان في نورمبرغ (1945-1946) وطوكيو (1946-1948) رائدتين في إرساء المبدأ القانوني القائل بالمساءلة الفردية عن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة الجماعية. ودوّنت المحكمتان المبدأ القائل بأن مرتكبي الفظائع الجماعية، بمن فيهم قادة الدول، يمكن محاسبتهم بموجب القانون الدولي. غير أنهما ركّزتا في المقام الأول على العدالة الجزائية ولم توليا اهتماماً كبيراً لاحتياج الضحايا إلى العدالة التعويضية ولا للأضرار البنيوية التي لحقت بالسكان المستعمرين والمهمشين⁽²⁴⁾.
- 72 - وقد ثبت أن العدالة الجزائية، التي تركّز على القصص وحده، غير كافية لمعالجة الأسباب الجذرية للقمع الممنهج والتهميش التاريخي، لا سيما فيما يخص الشعوب الأصلية. فبالنسبة لهذه الشعوب وغيرها من الجماعات المضطهدة تاريخياً، غنى غياب الآليات التصالحية عن هذه الأطر أن المظالم الهيكلية، مثل الإبادة الجماعية والإبادة الإيكولوجية واغتصاب الأراضي وتدمير الموروث الثقافي والتهميش الاجتماعي -

United Nations, Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, “Humanitarian needs overview: (21) Occupied Palestinian Territory”, January 2023.

(22) انظر www.amnesty.org/en/location/europe-and-central-asia/eastern-europe-and-central-asia/ukraine/report-ukraine/ و Brian Glyn Williams, *The Crimean Tatars: From Soviet Genocide to Putin's Conquest* (Oxford University Press, 2015).

(23) Amnesty International, “‘No one can protect us’: war crimes and abuses in Myanmar’s Rakhine State”, May 2019، والفريق الدولي المعني بالأزمات، “السودان: سنة من الحرب”، 11 نيسان/أبريل 2024.

(24) Steven R. Ratner and Jason S. Abrams, *Accountability for Human Rights Atrocities in International Law: Beyond the Nuremberg Legacy*, 2nd ed. (Oxford University Press, 2001).

الاقتصادي، ظلت دون علاج. وأكدت هذه الثغرة الإمكانيات المحدودة للعدالة الجزائية في مساعي تحقيق السلام الدائم والإنصاف.

73 - ويتجلى في انتقال القانون الدولي من المنظور الجزائي لمحكمتي نورمبرغ وطوكيو إلى مبادئ العدالة التعويضية الواردة في قرار الجمعية العامة 147/60 تحول عميق في النهج العالمي إزاء تحقيق العدالة، وهو ما يعكس مساعي التوفيق بين المساءلة وبين سبل الانتصاف التي تركز على الضحايا. وفي مرحلة تتجاوز توقيع الجزاء، تسعى العدالة التصالحية إلى معالجة المظالم الهيكلية ورد الكرامة وإرساء ضمانات عدم التكرار.

74 - وقد شكّل اتخاذ الجمعية العامة قرارها 147/60 خطوة حاسمة نحو التغلب على أوجه القصور هذه. فالقرار، بتأكيد على رد الحقوق والتعويض وإعادة التأهيل والترضية وضمائمات عدم التكرار، أعطى الأولوية لاحتياجات الضحايا والمجتمع الأعم، على حد سواء، في معالجة الأسباب الجذرية لحدوث الضرر الممنهج. ويعكس هذا التحول من العدالة الجزائية إلى العدالة التصالحية اعترافاً أوسع بأن المساءلة يجب ألا تقتصر على الملاحقة الجنائية للجناة، بل لا بد أن تشمل أيضاً رد الكرامة والحقوق للمجتمعات المحلية المتضررة⁽²⁵⁾.

75 - ويتناول الفرع التالي هذه النقلة التحويلية ويوضح كيف أن التدرج من أطر العدالة الجزائية إلى أطر العدالة التعويضية يوفر خارطة طريق لمعالجة الضرر التاريخي والممنهج مع تعزيز شكلٍ إيجابي مستدام للسلام والإنصاف. ولهذه النقلة أهمية خاصة بالنسبة للشعوب الأصلية التي تقتضي تجاربها مع الاستعمار والنزاع المسلح اتباع نهج تعويضية شاملة تسد الفجوة بين القواعد القانونية العالمية والواقع الذي تعيشه تلك الشعوب.

ثامن عشر - النهوض بالعدالة لصالح الشعوب الأصلية من خلال إطار الحق في الانتصاف وجبر الضرر: أوجه التآزر والمبادئ الناظمة

76 - لم يوضع قرار الجمعية العامة 147/60 صراحةً لمعالجة السياقات الخاصة بالشعوب الأصلية، إلا أن مبادئه وثيقة الصلة بها وتعضد بفعالية إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ويهيئ هذا التوافق مسارات لتحقيق العدالة الانتقالية والتحويلية لصالح الشعوب الأصلية، لا سيما تلك التي تضررت من المظالم التاريخية والانتهاكات الممنهجة مثل الاستعمار والنزاع المسلح. وترد فيما يلي مناقشة للمبادئ الأساسية للحق في الانتصاف وجبر الضرر مقترنة بنبذة عن الآليات العملية المصممة خصيصاً لسياقات الشعوب الأصلية.

ألف - رد الأراضي والأقاليم: لبنة أساسية للعدالة التعويضية

77 - يُقصد برد الحقوق، كما هو محدد في القرار 147/60، إعادة الضحايا إلى ما كانت عليه أوضاعهم قبل وقوع الانتهاكات. ويرتبط هذا المبدأ، بالنسبة للشعوب الأصلية، بإعادة وحفظ أراضي وأقاليم الأسلاف التي تُعتبر أساسية لهوية تلك الشعوب الثقافية وقدرتها على تقرير مصيرها. وتشدد المادتان 8 و 28 من

William A. Schabas, *An Introduction to the International Criminal Court* (Cambridge University (25) Press, 2011).

الإعلان على حتمية رد الحقوق في الحالات التي جرى فيها الاستيلاء على الأراضي والأقاليم والموارد دون موافقة حرة ومسبقة ومستتيرة.

78 - ولمعالجة الصعوبات التي تكتنف تنفيذ هذا المبدأ، يجب أن يشمل الرد أيضاً آليات لإعادة التوطين بالتراضي في أراضٍ وأقاليم مكافئة عندما يكون الرد الفعلي مستحيلاً. وإضافة إلى رد الأراضي، تلعب إعادة التأهيل الكلي، التي تشمل استعادة الحقوق الثقافية والاقتصادية والقانونية، دوراً حاسماً في تحقيق العدالة⁽²⁶⁾.

باء - لجان الحقيقة: إبراز خطاب الشعوب الأصلية

79 - يتسق دمج منظورات الشعوب الأصلية في عمليات كشف الحقيقة مع مبدأي الترضية وضمائمات عدم التكرار كما ينص عليهما قرار الجمعية العامة 147/60. وتُعتبر لجان كشف الحقيقة منابر ذات أهمية حيوية فيما يتعلق بتوثيق الانتهاكات الممنهجة والمحو الثقافي والمظالم التاريخية. وهي تؤكد مصداقية التجارب المعيشة للشعوب الأصلية، فتعزز الشعور بتحقيق العدالة والاستعداد للمصالحة. والتدابير التي هي على شاكلة الاعتراف العلني والاعتذار وإقامة المناسبات التذكارية عناصر أساسية في تحقيق الترضية، ولكن لا بد من الاسترشاد فيها بمشاركة المجتمعات المحلية المتضررة ومن الحصول على موافقتها عليها (انظر E/CN.4/Sub.2/1994/31، المرفق).

جيم - ضمانات عدم التكرار والإصلاحات المؤسسية: تكريس حقوق الشعوب الأصلية في الأطر القانونية الوطنية

80 - تقتضي ضمانات عدم التكرار، على النحو المبين في قرار الجمعية العامة 147/60، إجراء إصلاحات هيكلية مثل إكبال السيطرة على القوات العسكرية والأمنية إلى العناصر المدنية أو الديمقراطية، واتخاذ التدابير الحمائية، والاعتراف بالنظم القانونية للشعوب الأصلية، وإنفاذ مبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستتيرة، وذلك بغية تفكيك هياكل التمييز النظمي ومنع وقوع انتهاكات أخرى في المستقبل. وفيما يتعلق بالشعوب الأصلية، يجب أن تكون حقوق تلك الشعوب جزءاً لا يتجزأ من الأطر القانونية الوطنية، بما في ذلك من خلال الاعتراف بالقوانين العرفية ونظم الحيازة وهياكل الحوكمة التقليدية. ومن العوامل ذات الأهمية الحيوية في إحداث تحول نظمي إجراء الإصلاحات التعليمية، وإنفاذ مبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستتيرة، وفرض الرقابة المدنية على القوات العسكرية. وباعتماد الدول هذه التدابير على الصعيد المؤسسي، سيكون بمقدورها أن تبني جسور الثقة وأن تضمن استدامة الجهود المبذولة لتحقيق العدالة التعويضية.

دال - التعويض: معالجة الخسائر المادية والمعنوية

81 - التعويض، وهو أحد المبادئ الأساسية في قرار الجمعية العامة 147/60، يتناول الأضرار المادية والمعنوية، بما في ذلك الخسائر الاقتصادية والآلام والمعاناة. بيد أن التعويض المالي وحده غير كافٍ للشعوب الأصلية لأنه لا يمكن أن يعوض فقدانها لشعوبها وأراضيها وأقاليمها ومواردها وثقافتها ولغاتها وما يعنيه ذلك كله لها على المستويين الثقافي والروحي. وتشدد المادة 28 من الإعلان على أن إعادة الأراضي أو استبدالها بالتراضي بأراضٍ وأقاليم مكافئة خيار له الأسبقية على التعويض النقدي. ومع ذلك،

Laurence J. Kirmayer, Joseph P. Gone and Joshua Moses, "Rethinking historical trauma", (26) *Transcultural Psychiatry*, vol. 51, No. 3 (2014).

يمكن للتدابير المالية أن تلعب دوراً تكميلياً، بحيث تغطي تكلفة الفرصة البديلة أو الأضرار المتكبدة خلال فترة اغتصاب الحقوق⁽²⁷⁾. ومن ثم يكون رد الأراضي والأقاليم والموارد أو الاستعاضة عنها بأراضي وأقاليم وموارد مكافئة لها، أو الجمع بين الخيارين، مقبولاً بشرط رضا المجتمع المحلي المتضرر، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 2 من المادة 28 من الإعلان⁽²⁸⁾.

هاء - إعادة التأهيل: استعادة الرفاه الكلي

82 - تتجاوز إعادة التأهيل، على نحو ما نص عليها قرار الجمعية العامة 147/60، نطاق الرعاية الطبية والنفسية لتشمل الخدمات الاجتماعية والقانونية والمهنية التي تعيد للضحايا كرامتهم واستقلاليتهم⁽²⁹⁾. وبالنسبة للشعوب الأصلية، يجب أن تتناول إعادة التأهيل أيضاً الآثار الاجتماعية - الاقتصادية والنفسية المترتبة على اغتصاب الحقوق ووقوع المظالم التاريخية. ولا غنى كذلك عن البرامج المراعية للاعتبارات الثقافية التي تعطي الأولوية لاستعادة الهوية والتماسك المجتمعي والاكتفاء الذاتي على الصعيد الاقتصادي.

واو - الترضية

83 - يدعم الإعلان التدابير الرامية إلى تعزيز الرضا بتحقيق العدالة، بما يشمل كشف الحقيقة واستعادة الجثامين وإلقاء القبض على الجناة ومحاكمتهم وإصدار الإعلانات الرسمية وإحياء ذكرى الضحايا وتكريمهم. ولكن، فيما عدا هذه التوصيات، يكون الضحايا وحدهم هم من يستطيعون الجزم بما إذا كانوا راضين عن نتائج هذه التدابير وبما إذا كان الانتصاف والجبر قد تحققا بالفعل.

84 - ورغم التحديات التي تفرضها مسألتا التجزؤ والإفلات من العقاب، توضح صكوك مثل قرار الجمعية العامة 147/60، قدرة القانون الدولي على النهوض بالعدالة عندما تتوافر الإرادة السياسية وحسن النية اللذان لتتفذه. وبمواءمة مبادئ العدالة التعويضية والتصالحية مع الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية، يمكن للمجتمع العالمي أن يمضي قدماً نحو نظام قانوني أكثر إنصافاً. ويتيح دمج هذه الأطر في آليات العدالة الانتقالية مساراً لتحقيق العدالة التحويلية حيث إنه بضمن، لا الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية فحسب، بل وإعمالها أيضاً.

85 - وليس وجه الصعوبة هو غياب القواعد القانونية وإنما تنفيذها. ولا بد أن ينبذ المجتمع الدولي العقليّة الاستعمارية وسياسات القوة التي تديم الظلم وأن يتبنى مبادئ رد الحقوق والمساءلة والإنصاف كأساس لمستقبل عادل ومستدام.

86 - وقد تبدو الدعوة إلى إحداث تغيير جذري من خلال تحول مجتمعي وثقافي مطلباً طموحاً، ولكن الأدوات اللازمة للعمل الفعلي على تحقيق العدالة التصالحية متوافرة بالفعل. ومن الأمثلة العملية على ذلك الأساليب المعيارية وأدوات تقييم الأثر الكمي التي طورتها شبكة الحق في السكن وحيازة الأراضي التابعة

(27) S. James Anaya, *Indigenous Peoples in International Law*, 2nd ed. (Oxford University Press, 2004)

(28) "يقدم التعويض في صورة أراض وأقاليم وموارد مكافئة من حيث النوعية والحجم والمركز القانوني أو في صورة تعويض نقدي أو أي جبر آخر مناسب، ما لم توافق الشعوب المعنية موافقة حرة على غير ذلك".

(29) "Rethinking historical trauma", Kirmayer, Gone and Moses.

للتحالف الدولي للموئل⁽³⁰⁾. وتيسر أداة تقييم الأثر المفصلة⁽³¹⁾ التي وضعتها الشبكة إجراء مسح شامل للقيم المعنية حين تُحرم الشعوب الأصلية من الموئل. وقد طُبقت تلك الأداة، المتسقة مع قرار الجمعية العامة 147/60 والمستندة إلى قواعد أخرى مُدونة بشأن حقوق الإنسان، على 30 حالة في ثمانية بلدان، وهي وسيلة واحدة لسد النقص في التفاصيل التي تغفلها الأساليب المعتادة لتقييم الأضرار على المستوى الكلي والمطبقة عن بُعد في أعقاب النزاعات والكوارث البيئية⁽³²⁾. والأداة مصممة لتقديم التفاصيل اللازمة من أجل تحقيق العدالة ومن ثم إنصاف المجتمعات المحلية المتضررة وتعويضها وإحلال المصالحة.

تاسع عشر - خاتمة وتوصيات

ألف - خاتمة

87 - أدت الآثار المضاعفة للاستعمار والنزاعات المسلحة إلى انتهاكات مُمنهجة لحقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك حقوقها الأساسية في الحياة وتقرير المصير وفي الأراضي والأقاليم والموارد وفي الحفاظ على ثقافتها. وهذه الانتهاكات، التي تتراوح ما بين التهجير القسري وتدمير البيئة، تتبع من الممارسات الاستعمارية التاريخية وتجلياتها الحديثة على حد سواء. وتزيد النزاعات المسلحة، التي كثيراً ما تتمركز في الأقاليم والمناطق المحفوظة للشعوب الأصلية والغنية بالموارد، من تقاوم هذه المظالم، مما يعرض الشعوب الأصلية للعنف وفقدان الأراضي والأقاليم وتآكل الموروث الثقافي وانعدام الاستقرار الاجتماعي - الاقتصادي. وهذه الأعمال لا تشكل فحسب انتهاكات للقانون الدولي، بل هي تعكس أيضاً استمرار العقليّة الاستعمارية التي تتجاهل الكرامة والحقوق الأصلية للشعوب الأصلية.

88 - وقد تتبع المؤلفون في هذه الدراسة التطور التاريخي لأطر العدالة، بدءاً من النهج الجزائية التي اعتمدها محكمتا نورمبرغ وطوكيو وحتى مبادئ العدالة التعويضية المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة 147/60. وتجسد هذه النقلة اعترافاً بأن العدالة يجب أن تتجاوز حدود توقيع العقاب لكي تعالج الأضرار الهيكلية وتزد الكرامة وتضمن عدم تكرار الانتهاكات. وأكد المؤلفون أيضاً أن الأدوات اللازمة لتحقيق هذه النقلة مكرسة بالفعل في القانون الدولي وأطر حقوق الإنسان، بما في ذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والقرار 147/60. وتوفر هذه الصكوك آليات قوية لمعالجة المظالم التاريخية وحماية حقوق الشعوب الأصلية وتشجيع المصالحة.

89 - واستناداً إلى فلسفة فرانتر فانون، بيّن المؤلفون أن تفكيك الآليات النفسية والمادية والهيكلية للاستعمار أمر ضروري لتحقيق العدالة والإنصاف. وتوفر دعوة فانون للتحرر واستعادة الهوية إطاراً تأسيسياً لمواجهة القمع المُمنهج. وعلاوة على ذلك، يتطلب الانتقال من السلام السلبي، الذي يُعرّف بأنه مجرد وقف للعنف، نحو السلام الإيجابي مواجهة الأسباب الجذرية لانعدام المساواة وإعطاء الأولوية لأوجه الترابط بين العدالة والإنصاف والكرامة. وتطرح الرؤى الكونية للشعوب الأصلية، التي تعتبر السلام حالة وئام بين الإنسانية والبيئة والروحانيات، منظوراً تحويلياً لإعادة تصور جهود بناء السلام وحفظه على الصعيد العالمي.

(30) Housing and Land Rights Network, Violation Database (30)، متاحة في الرابط التالي: www.hlrn.org/welcome_violation.php.

(31) متاحة في الرابط التالي: www.hlrn.org/spagenew.php?id=qnE.

(32) Housing and Land Rights Network, "Applications of HLRN's Violation Impact-Assessment Tool", n.d.

90 - ورغم أن القانون الدولي يوفر آليات قوية لحماية حقوق الشعوب الأصلية، فلا يزال تنفيذها غير متسق بسبب غياب المساءلة والإرادة السياسية. ولسد الهوة بين المبادئ والتطبيق، يجب على المجتمع العالمي الالتزام بتنفيذ هذه الصكوك وبمساعدة الدول والمؤسسات وتعزيز أصوات الشعوب الأصلية في جميع عمليات بناء السلام وحفظ السلام.

باء - توصيات

1 - الانتقال من السلام السلبي إلى السلام الإيجابي

91 - يجب أن تذهب جهود بناء السلام وحفظ السلام إلى ما هو أبعد من مجرد إنهاء العنف، بحيث تعالج المظالم الهيكلية التي تديم النزاع وانعدام المساواة. وينبغي أن تُدمج في السلام الإيجابي الرؤى الكونية للشعوب الأصلية التي تؤكد الترابط والتوازن بين جميع جوانب الحياة. ويتطلب هذا النهج تفكيك موروثات الاستعمار، ورد أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية، وتعزيز الوثام لا بين الأطراف المتنازعة فحسب، بل ومع البيئة والتنوع البيولوجي والعوامل الروحية أيضاً.

2 - معالجة انتهاكات حقوق الشعوب الأصلية في سياق النزاعات المسلحة

92 - تتضرر الشعوب الأصلية بشكل غير متناسب من النزاعات المسلحة التي كثيراً ما تستهدف أراضيها وأقاليمها ومواردها. والنزاعات المسلحة لا تنتهك فقط الحقوق الاجتماعية - الثقافية لتلك الشعوب، بل هي تنتهك أيضاً حقها الأساسي في الحياة. ويجب على الدول والجهات الفاعلة الدولية أن تضمن الالتزام التام بالقوانين الإنسانية وقوانين حقوق الإنسان، لا سيما المواد من 25 إلى 32 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية التي تنص على حماية أقاليم الشعوب الأصلية وحقها في تقرير المصير. وينبغي أن تشمل التدابير الفورية إرساء عملية سلام كاملة في أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية ووقف استخراج الموارد دون موافقة حرة ومسبقة ومستنيرة، وبالتالي منع وقوع التهجير القسري وحماية التراث الثقافي والحياة البشرية أثناء النزاعات المسلحة.

3 - تنفيذ آليات العدالة التصالحية

93 - لا بد أن تولى الأسبقية في أطر العدالة التصالحية إلى ردّ أراضي وأقاليم الأسلاف، وإعادة تأهيل المجتمعات المحلية، وضمانات عدم التكرار. وعندما يتعذر الرد الفعلي، ينبغي تقديم تعويضات مكافئة وأن يُهتدى في ذلك بموافقة الشعوب الأصلية ومشاركتها. ويجب أن تعالج برامج إعادة التأهيل الصدمة المتوارثة عبر الأجيال وأن تركز على استعادة الاستقرار الاجتماعي - الاقتصادي والهوية الثقافية.

4 - تعزيز المساءلة والامتثال

94 - لا بد من تنفيذ الأطر الدولية مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية واتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 وغيرها من القوانين الدولية لحقوق الإنسان، بغية مساءلة الدول والشركات عن انتهاكات حقوق الشعوب الأصلية. وينبغي أن تشمل آليات رصد الامتثال هيئات رقابية مستقلة لضمان تنفيذ مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، ورد الأراضي، والإدارة المنصفة للموارد. ويجب أن تقابل انتهاكات الحق في الحياة وفي الكرامة والسلامة الثقافية بعواقب قانونية رادعة.

5 - تمكين مشاركة الشعوب الأصلية

95 - يجب أن تكون الشعوب الأصلية مشاركاً فاعلاً في عمليات بناء السلام وحفظ السلام والحوكمة وإدارة الموارد. ولا بد أن يُسترشد بمنظورات تلك الشعوب ومعارفها في عمليات صنع القرار على جميع المستويات، بما يضمن أن تجسد السياسات احتياجاتها وتطلعاتها. ويجب على المؤسسات الدولية أن تنشئ منابر فعالة وشاملة للجميع تتيح لأصوات الشعوب الأصلية تشكيل الأطر العالمية للعدالة والمصالحة.

6 - التصدي للممارسات الاستعمارية الجديدة

96 - لا بد من تفكيك الأشكال الحديثة للاستعمار مثل فرض التبعية الاقتصادية، واستغلال الموارد، واتخاذ التدابير القسرية الانفرادية، وتوقيع الجزاءات. وينبغي أن تدخل المؤسسات المالية الدولية إصلاحات على آليات الديون وبرامج التكيف الهيكلي التي تقوض سيادة الشعوب الأصلية. كما يجب أن تضمن الدول عدم إضرار التدابير القسرية الانفرادية والجزاءات والتدابير الاقتصادية الأخرى بالشعوب الأصلية على نحو غير متناسب، بما يحرمها من التنمية ومن الموارد الأساسية والخدمات وسبل العيش.

7 - تفعيل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وإدماجه في التشريعات الوطنية

97 - يجب أن تدمج الدول الإعلان في الأطر القانونية والسياساتية الوطنية لكي توفر حماية شاملة لحقوق الشعوب الأصلية. وينبغي إعطاء الأولوية للمواد 3 و 26 و 28 لضمان رد الأراضي وحق تقرير المصير وجبر الأضرار. وينبغي أن توفر المؤسسات الدولية الدعم للدول من خلال تقديم المساعدة التقنية والمالية، بالتزامن مع رصد الامتثال والتقدم المحرز.